

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (19)

علي عبدالعزيز الشبل

على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا متقبلا وان تحقق علينا رضاك فلا تسخط علينا ابدا.

اما بعد فهذا المجلس الحادي والتسعون مذاكرة كتاب المنتقى للمجد ابي البركات - [00:00:00](#)

عبد السلام ابن عبد الله ابن الخضر ابن تيمية الحراني الجد وبلغنا واياكم الى ما يتعلق في اوقات النهي نعم بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:27](#)

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب

الاوراق المنهي عن الصلاة فيها نعم الاوقات التي نهينا ان نصلي فيها - [00:00:51](#)

من تأمل في اوقات الصلاة وجدها متدرجة على هذا النحو فثمة فرائض وقتها الله بأوقات محددة ولهذا بعث فيها جبرائيل يصلي

للنبي في اول الوقت في اليوم الثاني يصلي الصلاة في اخرها - [00:01:10](#)

قال يا محمد الصلاة بين هذين الوقتين وفيها قوله جل وعلا ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذه اوقات الفرائض اوقات

النوافل مطلقة الا في اوقات نهينا ان نصلي فيها - [00:01:31](#)

وهذه الاوقات على سبيل الاجمال ثلاثة من طلوع الفجر ارتفاع الشمس عند الزوال وهو قائم الظهيرة يقال الزوال ويقال الزياغ

زاغت الشمس الثالث من بعد العصر الى غروبها هذي الاوقات الثلاثة بالاجمال - [00:01:55](#)

اما بالتفصيل وثمره التفصيل ان هناك اوقات مشدد النهي فيها واوقات غير مشدد فاما الاوقات التي فيها نهى لكن غير مشدد فمن

صلاة الفجر الى طلوع الشمس اه نهى عن التنفل فيها واجيز ان يصلي ركعتي الفجر - [00:02:19](#)

التي نسيها وكذلك عند الزوال قبل الزوال بهنية وكذلك بعد العصر الى اصفرار الشمس اما الاوقات المشدد النهي مشدد نهى الصلاة

فيها فهي من طلوع الشمس الى ارتفاعها وعند قيام قائم الظهيرة - [00:02:48](#)

قبل اذان الظهر بنحو ثلاث دقائق وبعد اصفرار الشمس من العصر الى غروبها هذه الثلاثة شدد فيها النهي لان لان هذا الوقت يسجد

فيه عباد الشمس لها عند طلوعه الى ارتفاعها - [00:03:17](#)

وعند اصفرارها الى غروبها وكان النهي عن الصلاة فيها نافلة ولو كان لله ممنوعا سدا لذريعتي ان يرسل للشمس عند افولها وعند

ظهورها وهذا ما سيبين في الاحاديث. نعم عن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد صلاة العصر

حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الفجر - [00:03:39](#)

حتى تطلع الشمس متفق عليه وفي لفظ لا صلاة بعد صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب. رواه احمد

والبخاري. نعم عن ابن عمر وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع

الشمس - [00:04:09](#)

وبعد العصر حتى تغرب الشمس. وروى ابو هريرة رضي الله عنه مثل ذلك. متفق عليهما وفي لفظ عن عمر رضي الله عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس. ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس. رواه البخاري -

[00:04:33](#)

ورواه احمد وابو داود وقال فيه بعد صلاة العصر هذه الاحاديث بالفاظها عن ابي سعيد وعن عمر وعن ابي هريرة رضي الله عنهم

وعن غيرهم فيها لا صلاة وفيها نهى عن الصلاة - [00:04:54](#)

فلا فرق بينها لان لا صلاة نفى القاعدة الاستنباط والاستدلال ان كل نهى يتضمن كل نفى يتضمن النهي قوله لا صلاة نفى وهذا يتضمن الناحية فسر هذا النفى في حديث عمر - [00:05:12](#)

نهى عن الصلاة والاصل في النهي ان بابه التحريم بابه التحريم الا ان يأتي صارفا له اما عموما او خصوصا الصارف عموما لم يأت ها هنا والصارف خصوصا كما في ركعتي الفجر - [00:05:34](#)

اذا لم يصلهما قبل الفجر رخص له ان يصلها بعد الفجر والافضل بعد ارتفاع الشمس وكصلاة الجنازة اذا وقعت بعد العصر وقت نهى لكن لانها ذات سبب استثنيت والحق الجمهور فيها صلاة الكسوف - [00:05:56](#)

كسوف ايش ؟ القمر صح والقمر ها القمر لو تمنيت راس هموم بالليل ولا بالنهار براسي لو تمنيت تحدر كل لين وقاسي نعم القمر لا يظهر ولا يكشف نهارا فاذا كسفت الشمس - [00:06:18](#)

بعد العصر فانه تصلى صلاة الكسوف في اصح اقوال العلماء ذهب الحنابلة الى انهم لا يصلون الكسوف كسوف الشمس بعد العصر ولا خسوف القمر بعد الفجر قالوا لانه وقت نهى - [00:06:48](#)

وتعارض عندنا عموما عموم نهى مع عموم مشروعية الكسوف والخسوف اذا تعارض عموما قدموا المانع والحاضر على المبيح والاصح هو ما رجحه اهل التحقيق انها ذات سبب الصلوات والاسباب مستثنية مستثنية الا من شدة النهى - [00:07:07](#)

ومن اثر شدة النهى من دخل المسجد قبل طلوع الشمس بدقيقة يجلس ولا يتسنن ولا يقف ؟ ها اما يقف وان جلس فهو اولى من ان يصلي ومثله من دخل المسجد قبل غروب الشمس - [00:07:33](#)

دقيقة او دقيقتين او ثلاث الافضل ان يجلس ولا يصلي تحية المسجد لان الوقت شدة نهى شدة نعم طيب النهى عن الصلاة في الاوقات التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:56](#)

جمهور العلماء على ان الصلاة فيها مكروهة وذهب بعضهم الى الاباحة والصحيح ان النهى للوجوب لانه لم ياتي دليل صارف صحيح يقوى على صرف النهى عن الوجوب الى الكراء من التحريم الى الكراهة - [00:08:21](#)

نعم وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال قلت يا نبي الله اخبرني عن الصلاة. قال صلي صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع والشمس وترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان - [00:08:42](#)

وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صلي فان الصلاة مشهودة محضرة حتى يستقل الظل بالرمح ثم اقصر عن الصلاة فانها حينئذ تسجر جهنم. اعوذ بالله. فاذا اقبل الفياء فصلي فان الصلاة مشهودة محظورة - [00:09:04](#)

حتى تصلي العصر. ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب. فانها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار. رواه احمد ومسلم والابى داود نحو نحوه واوله عنده قلت يا رسول الله اي الليل اسمع - [00:09:23](#)

قال جوف الليل الاخر فصل ما شئت فان الصلاة مشهودة مكتوبة. حتى تصلي الصبح وهذه النصوص الصحيحة تدل على ان النهى في الفجر لا يتعلق بطلوعه. بل بالفعل كالعصر هذا الحديث مع ما سبق هو حديث عمرو - [00:09:41](#)

ابن عبسة رضي الله عنه قد فصل فيه النبي سلم النهى قال لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ثم ترتفع قيد رمح اذا شدة النهى من طلوع الشمس بزوغ قرنها - [00:10:02](#)

ما قرنهما؟ اول ما يظهر من الشمس اعلاها حتى اعلى القرص. حتى يستتم القرص ظهورا ونهينا عن الصلاة حتى ترتفع لان هذا الوقت مجرد بزوغ قرن الشمس اي قرصها يسجد لها الكفار وهم عباد الشمس والقمر - [00:10:24](#)

وهنا يأتي السؤال المتكرر كم المدة من طلوع الشمس اي بزوغ قرنهما الى ارتفاعها قيد رمح الناس لما عاشوا في المدن والحوضر لا يرون الشمس فلا يتحرونها يصفرون او يحول بينه وبينها البنيان - [00:10:49](#)

يفطن لهذا من عاشوا في البر او خرجوا الى البر والصحراء ورصدوا ذلك وبالتتبع فان الوقت يختلف صيفا وشتاء فانه في الصيف الشمس اسرع في حركتها من الشتاء ولهذا في الصيف - [00:11:11](#)

من بزوغ من ظهور القرص الى ارتفاعه قيد رمح من خمس الى سبع دقائق وفي الشتاء من ثمان الى عشر دقائق المقصود بقيد رمح

اي من ارتفاع القرص عن مستوى الافق - [00:11:36](#)

لا في عينك انت لو في عينك يأذن الظهر وما وصل قيد رمح ومن لاحظ ذلك في البر في خطوط الضغط العالي انظروا الى الشمس اذا خرجت من جهتها لا تحتاج الا هالمسافة ثم تجدها فوق خطوط الضغط - [00:11:59](#)

الضغط رمح ولا اكثر من رمح ها اكثر من ذلك ثم يأتي اشكال هنا اشار اليه المصنف وهو هل النهي عن صلاة بعد الصبح هي متعلقة بطلوع الفجر او بفعل الصلاة صلاة الفجر - [00:12:18](#)

رجح المصنف انها صلاة الفجر ولهذا صح قبلها التنفل ركعتا الفجر ولو بغى يتنفل تنفلا مطلقا لان المناط بصلاة الفجر وذهب كثير من العلماء الى ان الوقت متعلق بالفجر نفسه - [00:12:39](#)

لا بفعل الصلاة فاذا طلع الفجر لا صلاة الا صلاة الصبح ورخص بركعتي الفجر لانها متعلقة بصلاة الصبح وهي اكد النوافل كما والمسألة حقيقة تحتاج الى عناية واهتمام وكما انك ايها المؤمن مطيع لله باداء النوافل له - [00:13:03](#)

فاطع ربك بالانتهاء عن النوافل في الوقت الذي نهاك ان تصلي فيه وهذه لاحظوها حتى في الصيام ذهبنا الى الصيام وافترضه علينا في رمضان وتأتي ايام يحرم صومها ولا لا - [00:13:33](#)

لو قال الواحد والله ابصومه ابي الاجر هل يحصل اجرا او يحصل وزرا وهي صيام يوم العيد عيد الفطر وعيد الأضحى وايام التشريق الثلاثة احدعش واثنعش ثلاثعش الا اذا كان حاجا افاقيا لم يجد الهدى - [00:13:52](#)

رخص له فيه خصوصا وكذلك صيام يوم الشك وكذلك افراد الجمعة بصيامها تقريبا وكذلك افراد السبت بداية السبت لذاته يصومه هذا منهي عنه ومثله الاحد نعم وعن يسار المولى ابن عمر رضي الله عنهما قال في قوله رضي الله عنه - [00:14:14](#)

في رواية ابي داود قال عمرو بن عبسة يا رسول الله اي الليل اسمع اسمع يعني افضل يسمع فيه دعائي ولجأ وصلاتي فقال صلى الله عليه وسلم جوف الليل الاخر - [00:14:46](#)

وصل ما شئت فان الصلاة مشهودة مكتوبة حتى ستصلي الصبح جوف الليل الاخر محمول كما جاء في الروايات الاخرى على الثلث الاخير وفي قول اخر معتبر انه النصف الثاني ويشمل - [00:15:11](#)

الثلث الثاني في نصفه الثاني والثلث الاول في نصفه الثالث في نصفه الاول كما مر علينا في قيام نبي الله داود فان داود عليه السلام قيامه افضل القيام ينام كم - [00:15:35](#)

ينام شطر الليل ويقوم ثلثه ينام سدسه اذا قيام داود عليه السلام وقع في ماذا بالنصف الثاني من الثلث الثاني والنصف الاول من الثلث ثالث جمع بين جوف الليل وثلثه الاخر - [00:15:55](#)

وقد نشر الحافظ بن رجب وغيره من العلماء فضل العبادة في جوف الليل قالوا لان هذا الوقت وقت غفلات حتى من ارادوا ان يقوموا الثلث في هذا الوقت في غفلة في نوم - [00:16:18](#)

والله يحب ان يعبد في وقت الغفلات والثلث الاخر مزيته كما تواترت الاحاديث في هذه المنة واللفظ والتححن من ربنا اليها بنزوله الى سماء الدنيا يتعرض سبحانه لعباده هل من سائل فاعطي له - [00:16:38](#)

هل من مستغفر فاغفر له هل من داع فاجيبه هل من سائل فاعطيه حتى يطلع الفجر في نزوله جل وعلا اللائق بجلاله وعظمته الى سماء الدنيا والله جل وعلا ثبت له نزلان - [00:17:05](#)

نزول الليل في الثلث الاخير من الليل ونزولا سنوي في عشية عرفة يدنو جل وعلا الى سماء الدنيا هذا رواية مسلم عن من حديث عائشة ورواية اهل السنن ينزل الى سماء الدنيا عشية عرفة - [00:17:28](#)

فيباهي باهل عرفة الملائكة يا ملائكتي هؤلاء عبادي اتوني شعنا غبرا ضاحين اشهدكم اني قد غفرت لهم وها هنا تنبيه على مسألة كثر فيها الاستشكال فضل يوم عرفة ففضل يخص القائمين - [00:17:52](#)

في صعيد عرفة اي فضل هذا مباهاة الله بهم ملائكته هذا خاص بهم وفضل عام لا يخص اهل عرفة بل هم الاولوية ويتبعهم غيرهم ما هو فضل الدعاء في يوم عرفة - [00:18:18](#)

الاول سمعتم له حديث عائشة والثاني لقول النبي صلى الله عليه وسلم خير الدعاء دعاء يوم عرفة وهنا اطلق ما خص الحاج وغيره
وانما الحاجة له الاولوية ويدخل فيهم غيرهم - [00:18:43](#)

وخير ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وقوله فان الصلاة
مشهودة مكتوبة يعني في غير اوقات النهي - [00:19:04](#)

وفي الاوقات الفاضلة تشهدها الملائكة تكتبها لك في صفحتها وفي سجلاتك والله جل وعلا ذكر الفجر في القرآن وقال في اية الاسراء
اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل ايش - [00:19:22](#)

وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا من يشهده؟ لأ تشهده الملائكة ومنهم ملائكة الحفظ ومنهم ملائكة الكتابة وفي هذا قوله
صلى الله عليه وسلم يتعاقب فيكم ملائكة في الليل وملائكة في النهار - [00:19:43](#)

يجتمعون في صلاتي الغداة والعصر فترتين كل واحد منا معه ثمان اربعة في النهار واربعة في الليل ما الاربعة واحد عن يمينك يكتب
واخر عن يسارك يعد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد - [00:20:09](#)

وثالث امامك رابع خلفك وهذان هما الحفظة يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر فيسألهم ربي وهو اعلم بنا وبهم كيف اتيتم
عبادي اتيناهم يا ربنا وهم يصلون وغادرناهم وهم يصلون - [00:20:34](#)

هذي والله الشهادة اللي يحرص عليها تاخذها وتصفطها تحطها بمخباتك هذي الشهادة ولهذا الموفق من يهتم بالصلاة مع الجماعة
وخصوصا الصلاتين هذه التي من حافظ عليها دخل الجنة وفيها تشهد الملائكة له عند الله - [00:20:57](#)

الشهادة الغنيمة اتيناهم وهم يصلون وغادرناهم وهم يصلون. نعم وعن يسار مولى ابن عمر رضي الله عنهما قال رأني ابن عمر وانا
اصلي بعدما طلع الفجر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:22](#)

خرج علينا ونحن نصلي هذه الساعة. فقال ليبلغ الشاهدكم ان صلاة بعد الصبح الا ركعتين. رواه احمد وابو داود هذا الحديث
حديث يسار مولى عبد الله ابن عمر رضي الله عنه - [00:21:42](#)

رواه احمد ابو داود رواه الدارقطني الترمذي وقال حديث غريب لا يعرف الا من حديث قدامة ابن موسى والمؤلف ساقه ليدل على
ضعفه عنده لانه هو رجع في الكلام السابق ان العبرة بفعل الصلاة لا بوقتها - [00:22:00](#)

وهذا الحديث يخالف ما ذهب اليه. يقول هو يسار مولى عبد الله ابن عمر رأني ابن عمر وانا اصلي بعد ما طلع الفجر وقال ان رسول
الله خرج علينا ونحن نصلي هذه الساعة - [00:22:22](#)

وقال ليبلغ شاهدكم غائبكم ان لا صلاة بعد الصبح الا ركعتين يعني لم يرخص الا ركعتي الفجر وركعتي الفجر القبلية لا يتنفل بين
الاذان والاقامة لانه طلع الصبح وهذا قول اكثر اهل العلم رحمهم الله نعم - [00:22:40](#)

وعن عقبة ابن عامر رضي الله عنه قال قال ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلي فيهن او ان نقبض او ان نقبر فيهن
موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع - [00:23:07](#)

وحين يقوم قائم الظهيرة وحين تضيف للغروب حتى تغرب. رواه الجماعة الا البخاري اه اتماما للحديث في مسألة اه التنفل بعد طلوع
الفجر الى الصلاة غير ركعتي الفجر مما ذكر الحافظ الترمذي - [00:23:23](#)

في جامعة ان العلماء اجمعوا على كراهية التنفل بعد طلوع الفجر الى صلاة الى الا صلاة الفجر ومعها النافلة القبلية وهذا الاجماع
تعجب منه العلماء منهم الحافظ ابن حجر في التلخيص - [00:23:46](#)

تلخيص الحبير اه تخريج حديث الرابع الكبير لان الحافظ ابن المنذر ذكر فيه قول جماعة كثيرة من العلماء بجواز الصلاة بعد طلوع
الفجر فدعوى الاجماع تحتاج الى نظر لكن لا شك - [00:24:11](#)

ان عدم الصلاة فيها مراعاة لهذا الخلاف والاولى الا ركعتي الفجر الا ركعتي الفجر لانها التي اذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
ها هنا في حديث عقبة ابن عامر وهو الجهني - [00:24:35](#)

ثلاث ساعات ليس المقصود بالساعة ستين دقيقة انتبهوا يا اخواني اصطلاحاتكم وما تعارفتم عليه ليس دليلا على الاحكام

الشرعية المقصود بالساعة الوقت اصطلاح الناس في الزمان المتأخر على ان الساعة كم - [00:24:57](#)

ستون دقيقة اصطلاح لكن الساعة المقصودة في الحديث جزء من الوقت قد يزيد على الساعة كما في من طلوع الفجر الى ارتفاع الشمس والعصر العصر من صلاة العصر الى غروبها - [00:25:24](#)

الصيف طويل اذا المقصود بالساعة الجزء من الوقت وانا انبه ها هنا الى ان لا تجعل ما الفتة واعتدته هو الحاكم على الشرع ومن ذلك في مثال اكرره على مسامعي الاخوان كثيرا - [00:25:41](#)

الان الجمرات في الحج ارحم وقت لها متاع الساعة اثنعش بالليل هذا بالتجربة ارحم وقت الساعة اثنعش بالليل ليه لان الناس كيفوا الاحكام الشرعية على ما الفوه واعتادوه عنده من اه الساعة اثنعش ليلا بعدها الواحدة ايش - [00:26:01](#)

هذا اصطلاح ولا شرع الاصطلاح اللي عندهم مأخوذ من التوقيت الغربي لكن في شرع الله لا لا يقال الواحدة صباحا بدليل انهم ما يصومون الساعة وحدة متى يبدأ صياهم الساعة وحدة صباحا - [00:26:28](#)

ولهذا وش يقولون في تخريجهم لانفسهم يقول انا ارمي قبل الساعة اثنعش لليوم الذي مضى وانتظر شوي وارمي لليوم الثاني الساعة وحدة نبي يتحيل بناء على ما الفه من التوقيت والتقويم - [00:26:54](#)

ويكون هذا الوقت شدة زحام لاحظناها ولهذا ما زلنا في في تنبيه الناس لان هذا غلط لان اليوم في شرعنا يبدأ متى طلوع الفجر وينتهي اليوم غروب الشمس ولهذا انيط به الصيام - [00:27:15](#)

وانيطت به صلاة الفجر وصلاة المغرب نعم نعم وعندك وانا مولى عائشة رضي الله عنها انها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنها. ويواصل وينهى عن الوصال. رواه ابو داود - [00:27:34](#)

هذا الحديث حديث ذكوان مولى عائشة رضي الله عنها انها حدثت مولاهم بهذا العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر بنفسه وينهى عن الصلاة عنها ويواصل وينهى عن الوصال - [00:28:00](#)

رواه ابو داود في اسناده محمد ابن اسحاق صاحب السير عن هذه الرواية عن محمد ابن عمر ابن عطاء الذي عنده تدليس اذا عانعن يتوقف في قبول روايته في حديث عائشة له شواهد - [00:28:21](#)

ثبت منها ما سبق في النوافل بعد العصر. قضاء النوافل ان النبي كان يصلي بعد العصر ومرونا ان هذا الفعل ايش خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نهانا ان نصلي بعد العصر - [00:28:43](#)

وذكر الخصوصية في حديث امي سلامة وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة من رآه يصلي بعد العصر وكان يواصل وينهى عن الوصال اذا جاز له من العبادات ما لم يجز لغيره - [00:29:02](#)

كما اباح الله له من المحرمات ما لم ييح لغيره. صلى الله عليه وسلم من ذلك اباح له الزيادة عن اربع وحرم الله عليه ما لم يحرمه على غيره الزكاة - [00:29:21](#)

صلى الله عليه وسلم. نعم نعم قال رحمه الله تبي تسمحون لنا على اسئلة ودنا نقف على الباب صاحبنا يبي يطردنا يقول يلا نعم الباب الجديد نعم قال رحمه الله باب الرخصة في اعادة الجماعة وركعتي الطواف في كل وقت - [00:29:41](#)

لما ذكر اوقات النهي ذكر مما يستثنى فيها ركعتا الفجر والجماعة عاد حتى لو في وقت النهي كما سيأتي اذا جئت من سفر وقد صليت الظهر والعصر تصلي مع الناس العصر - [00:30:13](#)

نافتا لك كما جاء في الحديث ودفعنا عن التهمة عنك نعم يأتي يأتي وركعتا الطواف تصلي في كل وقت لا يمنع منها وقت نهى لا صباح ولا ولا ايش ولا بعد العصر والوقت والزوال - [00:30:28](#)

نعم عن يزيد ابن الاسود رضي الله عنه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى صلاته انحرف فاذا هو برجلين - [00:30:49](#)

في اخرى القوم لم يصلوا قال علي بهما فجاء بهما ترعد فرائضهما خايفين يرى النبي وصى لهم وهذا من مهابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيونهم وقلوبهم يا رسول الله اليك الناس وارحم الناس - [00:31:05](#)

لكن كانوا رضي الله عنهم بها بونه هيبة لا تملأ أعينهم النظر الى وجهه اللهم صلي وسلم عليه وكلما هاب الانسان احدا عظمت استفادته منه في المعلمين والمدرسين اذا هابهم الطلاب انتفعوا منهم - [00:31:26](#)

واذا صاروا هقل الله والله ما ينتفعون منهم شيء يجعلونهم للسخرية فقط نعم فجئ فجئ بهما ترعد فرائسهما نعم فجئ بهما ترعد فرائسهما. فقال ما منعكما ان تصليا معنا فقال يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا - [00:31:51](#)

قال فلا تفعلوا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لك ما نافلة. رواه الخمسة الا ابن ماجة وفي لفظ ابي داوود اذا صلى احدكم في رحله ثم ادرك الصلاة مع الامام فليصلها معه - [00:32:14](#)

فانها له نافلة. هذا الحديث رواه الخمسة الا ابن ماجة ورواه احمد وغيره قال فيه الترمذي حديث حسن صحيح وفيه ما ترجم عليه المصنف ان من صلى ثم اتي جماعة فالأفضل ان يصلي - [00:32:33](#)

طيب العصر العصر حتى تغرب الشمس هذه صلاة جماعة فهي نافلة لك ليست مستقلة تابعة للجماعة قالوا وفيها دفع التهمة عن الانسان ولهذا من جاء مسافرا مثلا صلى الظهر والعصر جمعا جمع تقديم - [00:32:50](#)

وادرك البلد يجب عليه يصلي العصر مع الجماعة لا لا تجب لكنها في حقه ايش نافلة ومستحبة نافلة ومستحبة نعم وعن جبير ابن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من - [00:33:10](#)

ليل او نهار رواه الجماعة الا البخاري نعم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد المطلب او يا بني عبد مناف. لا تمنعوا احدا يقول - [00:33:35](#)

بالبيت ويصلي فانه لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا عند هذا البيت يطوفون ويصلون رواه الدار قطني. نعم هذا حديث الجبير بن مطعم وابن عباس وكلاهما - [00:33:48](#)

من بني عبد مناف فان حديث الجبير رواه الجماعة الا البخاري لان الجبير ابن مطعم ابن عدي ابن من ها ابن نوفل ابن عبد مناف ابن عبد مناف ففي هذا ففي هذين الحديثين - [00:34:05](#)

انه من طاف بالبيت يصلي ركعتي الطواف ايت ساعة ان شاء من الليل او نهار فدل هذا انه مخصوص عن وقت النهي ركعتي الطواف صلاة الجماعة القائمة كما قلنا في ركعتي الفجر القبلية - [00:34:24](#)

فهي مأذون بها او ركعتي الفجر يصلها بعد الفجر ان لم يصلها قبلها مأذون بها وفيه وفيه ان الطواف تستحب له صلاة ركعتين وهذا فيه ان صلاة الركعتين ليستا مستقلة وانما تابعة لماذا - [00:34:41](#)

الطواف تابعة للطواف وهذه من خصوصية الحرم انه ليس فيه وقت نهى لمن طاف لكن هل يكن وقت النهي النفل المطلقة نعم الحرم كغيره هذا الخصوص خاص بماذا بوقت الطواف - [00:35:03](#)

نقف عند هذا الموضع ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. السلام عليكم - [00:35:21](#)